

Distr.: General
10 September 2002
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار
٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال

مذكرة شفوية مؤرخة ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ موجهة إلى رئيس اللجنة من
البعثة الدائمة لأوكرانيا لدى الأمم المتحدة

تهدى البعثة الدائمة لأوكرانيا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال وتتشرف، بالإشارة إلى قرار مجلس الأمن ١٤٠٧ (٢٠٠٢) المؤرخ ٣ أيار/مايو ٢٠٠٢، بإبلاغ اللجنة أن حكومة أوكرانيا اتخذت تدابير لكفالة التنفيذ التام والفعال لحظر الأسلحة المفروض على الصومال.

وتنفذ أوكرانيا حظر الأسلحة المفروض على الصومال، على النحو المنصوص عليه في قرار مجلس الأمن ٧٣٣ (١٩٩٢)، بموجب المرسوم رقم ٦٦، الصادر في ١٠ شباط/فبراير ١٩٩٢ عن مجلس وزراء أوكرانيا، الذي يفرض حظراً عاماً وكاملاً على جميع صادرات الأسلحة والمعدات العسكرية من أوكرانيا إلى الصومال.

كما تود البعثة الدائمة لأوكرانيا لدى الأمم المتحدة إبلاغ رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بأن تدابير تشريعية إضافية ترمي إلى مواصلة تعزيز حظر الأسلحة المفروض على الصومال، على النحو المنصوص عليه في قرار مجلس الأمن ١٤٢٥ (٢٠٠٢) المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٢، توجد حالياً في طور الإعداد في أوكرانيا. وستبلغ اللجنة عند اعتماد تلك التدابير.